15944 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مسلم عن عبيد ا بن عمر عن أيوب بن موسى عن بن شهاب وعن مكحول وعطاء قالوا Y أدركنا الناس على أن دية المسلم الحر على عهد النبي A مائة من الإبل فقوم عمر بن الخطاب Bه تلك الدية على القرى ألف دينار أو اثني عشر ألف درهم زاد أبو سعيد في روايته قال فإن كان الذي أصابه من الأعراب فديته مائة من الإبل لا يكلف الأعرابي الذهب ولا الورق